المقناص

آداب الرحلات وأحكام الصيد

إصدارات
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية
إدارة الدعوة والإرشاد الديني
قسم الدعوة والإرشاد

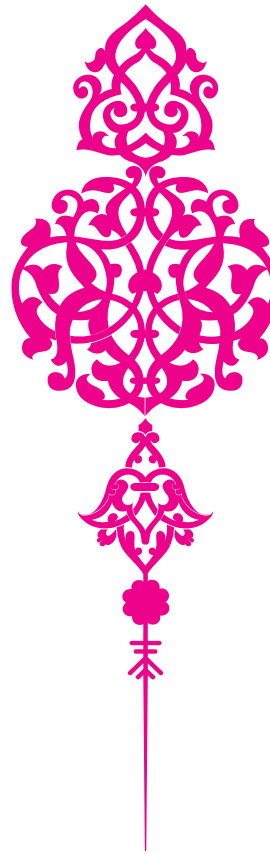

الطبعة الأولى
١٤٣١هـ / ٢٠١٠م

نبذة تعريفية
عن الإدارة العامة للأوقاف

ļəäåÀDZĺşǨæÅąŌòĺZ ęzöä

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء وأشرف المرسلين نبينا محمد ﷺ وآله وصحبه أجمعين.

مما لا شك فيه أن ȳŸèqäŽ Z ęzöäȳÅŢφ قد أدى دوراً بارزاً في إقامة مجتمع إسلامي حضاري يُحتذى به، تجلت فيه روح الأخوة الإسلامية التي تأسست على المبدأ النبوي المبارك: « المؤمن للمؤمن كالبنيان يَشُدُّ بعضُه بعضاً » رواه مسلم.

وقد ساهمت «8Åęşjä» في أماكن كثيرة من العالم الإسلامي على تثبيت الدين في نفوس المسلمين، وحماية الدعوة الإسلامية، وضمان استمرار مسيرتها في البذل والعطاء.

ǴÆ3ÀÎöä îzÔÅöä ğǒÅDZş لتؤكد على دور الوقف وأهميته في حياة الأمة منها: قوله تعالى: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلۡبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ ﴿٩٢﴾﴾ (آل عمران: ٩٢).

8ÅęşQõĞΛÀÛÕöäĞÃÆTäÆĦǩş في الواقع الفعلي من أقدم المؤسسات المدنية في دولة قطر بالنظر إلى الحجج الوقفية المسجلة منذ العقود الأولى من القرن الماضي حيث ارتبطت بالقضاء الشرعي لأسباب تتعلق بالإنشاء والمنازعة والإدارة.

8ÅęşQõĞnÅĦöägøäåqä8äÆŁĺ:

- إدارة شؤون الأوقاف والإشراف عليها وتنظيمها .
- استثمار أموال الأوقاف وتطويرها وتنمية إيراداتها على أسس اقتصادية.

– الإشراف على الأموال الموصى أو المتبرع بها لمصرف من مصارف البر.

– العمل على تشجيع وقف الأموال على جهات البر وتوسيع نطاق الأوقاف الخيرية.

– إقامة المساجد والترخيص بها حسب احتياجات المناطق المختلفة، والعمل على صيانتها وتأثيثها، والمحافظة عليها ورعاية جميع شؤونها.

ÇGÆÅęzöã 8øÅÔţã ğÅòÅÔQnã:

– إحياء سنة الوقف من خلال تبني مشاريع تنموية للوفاء باحتياجات المجتمع.

– التعريف بالوقف و مشروعاته وتشجيع أهل الخير على وقف أموالهم في أوجه البر المختلفة.

– اقتراح أوجه صرف الأموال الوقفية وتطبيق شروط الواقفين .

– استقبال طلبات المساعدة من الجهات والأفراد وإجراء الدراسات اللازمة لبحثها والبت فيها.

– التعرف على رغبات المتبرعين واحتياجاتهم من المشاريع الوقفية وتوجيههم وإرشادهم إلى المجالات الأولى والأكثر إلحاحا للوقف عليها.

– إدارة البيوت الوقفية الخيرية المجانية .

– تعميق التواصل مع الواقفين وتوثيق العلاقة مع المستفيدين من مشاريع الأوقاف.

– ترويج و تسويق مشاريع الأوقاف من خلال الاستعانة بكافة الوسائل الإعلامية المتاحة.

:ÜŸzÇQÊöã 8øÅÔţãÅnÙş

١– المصرف الوقفي لخدمة القرآن والسنة.

٢- المصرف الوقفي لرعاية المساجد.

٣- المصرف الوقفي لرعاية الأسرة والطفولة.

٤- المصرف الوقفي للتنمية العلمية والثقافية.

٥- المصرف الوقفي للرعاية الصحية.

٦- المصرف الوقفي للبر والتقوى.

وقد هيأ الله لإحياء هذه السنة المباركة رجالاً على ĞnÅĤöägøäåqä â Ûø 8 ÅęşCQõ ، وذلك بمبادرة ودعم أهل الخير من أبناء هذا البلد الطيب،

وأثمرت هذه الجهود المباركة عن تأسيس: «ĞŒÅęzöä 8øÅÔtä» التي ساهمت بجهود طيبة ـ ولا زالت ـ في دعم الأنشطة والمشروعات الدعوية المتنوعة بالإضافة إلى أوجه البر الأُخرى.

ومن هذه الأنشطة التي دعمتها المصارف الوقفية «lÊę ğÅGŒQõ» لذلك يطيب لنا أن نتوجه بخالص شكرنا وتقديرنا للإخوة القائمين على «8 ÅęşCQõ ĞnÅĤöägøäåqÅæıĞŒÅęzöä 8øÅÔtä »، كما يطيب لنا أن نتوجه بالدعوة إلى أهل الخير والعطاء والبذل في سبيل الله سبحانه وتعالى في هذا البلد الطيب المعطاء ـ أن يبادروا ـ إلى دعم مشروعات «ʔzÕQõäş Ǝ ŸõÙÅęzöä 8ÀÔtä» وغيره من المصارف الوقفية الأخرى التي يُشرف عليها ويُديرها 8 ÅęşCQõ ĞnÅĤöägøäåqäıĞŒÅęzöä 8øÅÔtä lÊę بدولة قطر.

... lõÅÛn K l äĘΛÀù ɔŸ3 õøÅæş ! älÒÕzş

بسم الله الرحمن الرحيم

ýãÉò qãBÉΛ kã

يتطلع الناس في أوقات الإجازات إلى أخذ قسط من الإستجمام والراحة بعيدًا عن متاعب الحياة وضغوط الواجبات، ومن ثَمّ فإننا في إدارة الدعوة والإرشاد الديني ممثلة بقسم الدعوة والإرشاد ندعوك في هذه الصفحات الإسترشادية لتطالعها حتى تكون رحلتها الإستجمامية ، أو راح الصيد على وفق ما يحب الله تعالى.

وإننا في إدارة الدعوة والإرشاد الديني إذ نشكر لكل من ساهم في هذه الإصدارات كتابة ومراجعة وتصحيحا ونشرًا، نسأل الله تعالى أن يوفق الجميع لمرضاته .

كما نتوجه بخالص الشكر إلى جميع المسئولين في وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية على دعمهم الدائم للعمل الدعوي بجميع نشاطاته.

والله نسأل أن يوفق الجميع وأن يبارك على طريق الخير خطاهم والحمد لله في البدء والختام .

إدارة الدعوة والإرشاد الديني
قسم الدعوة والإرشاد

مُقَدِّمَة

الحمد لله الذي شرع لنا دينا قيما ، وهدانا صراطًا مستقيمًا ، والصلاة والسلام على الهادي الأمين الذي أوضح لأمّته سبيل الهداية ، وجمع لهم في شرعته بين متطلبات الرّوح وحاجيات الجسد ، وعلى آله وصحبه الأخيار .

ÆĔĤæş : فإنّ النّفس البشرية قد جبلها الله تعالى على جانب من حبّ اللّهو واللّعب، وألزمها بتكاليف شرعية تربط فيها الرّوحَ بباريها، وتأخذ الجسد في رحلة ربّانيّة تتوازن فيها حياة الإنسان الممزوجة بحب الآخرة ، ولم يجعلنا ملائكة لانكل ولانمل ، ولكن مهما بلغ بها الجدّ في العبادة احتاجت النفس إلى الترويح ، فجعل لها الشرع الحكيم أزمنة فيها تستريح ، وتفرح وتنشرح، لتخفف من ضغوط الحياة،ولكي لاتملّ من العبادات ، وتنسلخ عن أعمالها الضرورية ، قال المعصوم ﷺ : « خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا »[1].

والإنسان بطبعه مجبول على حب الفسحة ، والقلوب تملّ كما تملّ الأبدان كما قال أمير المؤمنين علىّ بن أبى طالب رضي الله عنه : « أَجِمُّوا هذه القلوبَ، وابْتَغُوا لها طرائفَ الحكمةِ، فإنهَا تَملُّ كما تمل الأبدان»[2].

وقال شيخ الإسلام ابن تيميَّة رحمه الله تعالى في حكمة النهي عن التطوُّع في مُطْلَقِ الأوقات[3]: «بَلْ في النَّهْي عنه بعضَ الأوقاتِ مصالحُ أُخَرُ من إجمامِ النُّفوسِ بعضَ الأوقاتِ؛ من ثِقَلِ العبادةِ؛ كما يُجَمُّ بالنومِ وغيرِهِ، ولهذا قال مُعاذ إني لأحتسِبُ نَوْمَتِي، كما أحتسِبُ قَوْمَتِي ...» .

وقال[4]:»بل قد قيلَ: إنَّ من جُملة حكمة النَّهْى عن التطوُّع المُطْلَقِ في بعض الأوقات: إجمامَ النُّفوسِ في وقت النَّهي لتَنْشَطَ للصلاة؛ فإنَّها تنبسِطُ إلى ما كانت ممنوعةً منه، وتنشطُ للصلاةِ بعد الرّاحةِ. واللهُ أعلم» اهـ.

وقد شرعت الأعياد للترويح على النفوس وأذن الشارع فيها ، وفيما شاكلها من

١- أخرجه أحمد ٦/٨٤و"البُخَارِي" ٣/٥٠و"مسلم" ٣/١٦١.
٢- رواه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع(٢/١٢٩) جامع بيان العلم وفضله.
٣- مجموع الفتاوى (٢٣/١٨٧).
٤- مجموع الفتاوى"(٢٣/٢١٧).

الأفراح بأنواع من الملاهي والألعاب دفعًا للسآمة والملل.

ومن الترويح المباح الخروج للرّحلات البرية لغرض النزهة والتفريج عن النّفس والعيال من ضيق المدنية وتزاحم الأعمال، وهموم النفس ، مالم تؤدِّ إلى تضييع الصلاة في أوقاتها ، أو تفويت مصلحة راجحة ، أو ارتكاب محظور شرعيّ .

بل يوجد في الرحلات النّزيهة جملةٌ من العبادات التطبيقية كالتّفكر في خلق الله تعالى ، وعظيم صنعه ، ولاسيما فيما يتعاقب على الإنسان من طلوع الشمس وغروبها ، ونزول الأمطار ، والتّأمل في النباتات والحيوانات ، واكتشاف البلدان ، ومعرفة النّاس وأحوالهم ، ودعوتهم إلى الخير ، وإيصال النفع لهم إلى غير ذلك من المنافع التي لا تحصى ، قال الله تعالى : ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ ۖ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾﴾ (آل عمران: ١٩٠ - ١٩٢).

إلا أنه ينبغي للمرتحل أن يلتزم بآداب الشرع ،وأن يراعي أحكام الدين ،فحياته ومماته لله رب العالمين سبحانه ، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ (الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣) .

ČŸ ģ ĄŸõ gÆĚĦöä åäÆ 3Ů

Б ÀĦĦk ! ä ƨŸ 3 ÖõƵkşÀŽŸÖ 3ä

تختلف الرّحلات باختلاف وجهة أصحابها ، فهناك رحلات استجمامية قصيرة الأمد لاتحتاج كثيرَ عُدَّة ، وهناك رحلات طويلة نسبيا فلها لوازمها وعدتها ومن ذلك:-

١. إعداد السيارة أو الرّاحلة إعدادا جيّدًا .

٢. تجميع الأغـراض المساعدة، كالحبال، والسّكاكين ، والأفرشـة، ومصابيح الإضاءة، وجوالين المياه ، وأدوات التّصليح : كالمفاتيح التي تحتاجها في فكّ وتركيب الإطارات ، إلى غير ذلك.

٣. تجهيز ماتحتاجه في الرّحلة من طعام وشراب لاسيما مايمكنه تحمل المدّة الطّويلة ، ولا يتغيّر سريعا بتغيّر الأحوال الجويّة .

٤. اصطحاب مايكفيك من النّقود في رحلتك .

٥. تجهيز علبة الإسعافات الأوليّة بما تحتاجه من أدوية وأربطة.

٦. دراسة المنطقة التي تتجه إليها جغرافيا ، ومراعاة القوانين التي تحكمها، مع اصطحاب الخرائط الممكنة ، أو دليل ماجلان .

ĞÆ ò ƵöäĞæÀQõ

من السنّة عند عزمك مغادرة محلّك مسافرًا في رحلة بعيدة أن تكتب وصيتك التي تُفصّل فيها ما يتعلّق بذمّتكَ من واجبات نحوَ ربِّك كالزّكاة والنّذور والكفّارات، ومايتعلّق بحقوق الآدميّين من ديون لك أو عليك ، فالمرء لايدري متىّ تكون رحلته الأخيرة .

فقد جاء عن ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَىْءٌ يُوصِى فِيهِ يَبِيتُ ثَلاَثَ لَيَالٍ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ » .

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: « مَا مَرَّتْ عَلَىَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ إِلاَّ وَعِنْدِى وَصِيَّتِى »[1].

١- خَرَجَهُ أحمد: ٤/٢(٤٤٦٩) أَخْرَجَهُ مالك "الموطأ"(٢٢١٤). و"البُخَارِي" ٢/٤(٢٧٣٨) و"مسلم" ٧٠/٥(٤٢١٦). بألفاظ متقاربة.

gøÅQè rägY ò

وهي طلب الخيَرَة من الله أن يختار لك ما فيه خير الأمرين ، وأيسر السبيلين ، وهو السفر أو البقاء ، وماخاب مَن استخارَ سيّدَه ومولاهُ ، واتَّبَع سنَّة نبيِّه ﷺ وهُداه، وهي من أسباب جلب السعادة ودفع الشقاوة ، كما قال النبي ﷺ : « مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ وَمِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ رِضَاهُ بِمَا قَضَاهُ اللَّهُ ، وَمِنْ شَقْوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّهِ ، وَمِنْ شَقْوَةِ ابْنِ آدَمَ سَخَطُهُ بِمَا قَضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » [١].

وقال جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان النبي ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأُمُورِ كُلِّهَا ، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ، يَقُولُ : « إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَعِينُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلاَ أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلاَ أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ عَلاَّمُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي » (أي: خروجي إلى هذه الرحلة مثلا وتذكرها باسمها)، أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ، فَاقْدُرْهُ لِي ، وَيَسِّرْهُ لِي ، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي ، وَمَعَاشِي ، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي » (أي: خروجي إلى هذه الرحلة مثلا وتذكرها باسمها) أَوْ قَالَ : « فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي ، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ ، وَاقْدُرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ. قَالَ : وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ »[٢].

ÄzÅÊţä äzõøöÅ3å

يُسَنُّ لكل مسافر قد شدّ على الراحلة أمتعته ، وركبها ، أن يدعو بدعاء السفر المأثور عن ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ : كَبَّرَ ثَلاَثًا ، ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَ الَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ ؛ اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِى سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا وَاطْوِ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِى السَّفَرِ وَالْخَلِيفَةُ فِى الأَهْلِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِى الْمَالِ وَالأَهْلِ » وَإِذَا رَجَعَ قَالَهُنَّ، وَزَادَ فِيهِنَّ : «آيِبُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ » [٣].

١- أخرجه أحمد: ١/١٦٨(١٤٤٤) ، والتِّرْمِذِيّ" ٢١٥١وقال الترمذي : هذا حديث غريبٌ، وقال الحاكم « هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ».

٢- أخرجه أحمد: ٣/٣٤٤(١٤٧٦٣) و"البُخَارِي" (١١٦٦) و"أبو داود (١٥٣٨) والتِّرْمِذِيّ (٤٨٠).

٣-أَخْرَجَهُ أحمد: ٢/١٤٤(٦٣١١) و"مسلم (٤/١٠٤) (٣٢٥٤) والتِّرْمِذِيّ (٣٤٤٧).

Ğ3Åt ƨ ã ƨŸ3 Æ ğ ãş Kqüǩ

لايَصْلُحُ النَّاس فوضَى لاسَرَاةَ لَهُمْ ... وَلاَسَرَاةَ إذَا جُهَّالُهُمْ سَادُوا
إذا تَولى سَراةُ الناس أَمرَهُمُ ... نَمَا على ذاك أَمْرُ القومِ وازدادوا[1]

من هدي الإسلام إذا خرجت جماعة فوق ثلاثة نفر أن يؤمِّروا واحدا عاقلا لبيبا عليهم ، بصيرا بشؤونهم ، رفيقا بضعيفهم ، حتى لايكون الأمر فوضى ، ولا يسري الشقاق في صفّ الجماعة ، فوِحْدَةُ رأيها ضروري ، والتحام صفها فعل لاينأى عنه العاقلون ، وتنجو به الجماعة من مصائد الأعداء ، وتهور الأصدقاء ، فقد جاء في صحيح الخبر عن أَبِي سَعِيد الْخُدري رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: « إِذَا خَرَجَ ثَلاَثَة فِي سَفَر ، فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ »[2]، و قَالَ أمير المؤمنين عُمَرُ رضي الله عنه : « إِذَا كَانَ نَفَرٌ ثَلاَثٌ، فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ ، ذَاكَ أَمِيرٌ أَمَّرَهُ رَسُولُ الله ﷺ »[3].

ğÅęÀÙÖöä Ž È ΛÀĤQöäcb3 ÙTÅöä

والتّعريس [4] هو النّزول في الطّريق السّابلة الّتي يسلكها النّاس ، والحكمة في ذلك هو ماجاء في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ : « إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الإِبِلَ حَقَّهَا ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْجَدْبِ فَأَسْرِعُوا السَّيْرَ ، وَإِذَا أَرَدْتُمُ التَّعْرِيسَ فَتَنَكَّبُوا عَنِ الطَّرِيقِ »[5].

وفي رواية: « وَإِذَا عَرَّسْتُمْ فَاجْتَنِبُوا الطُّرُقَ ، فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ ».

لأنّ الهوام من ذوات السموم كالأفاعي والعقارب ، وكذلك الحيوانات المفترسة وغيرها تسلك الطّرق ليلا التماسا لما يخلّفُه النّاس وراءهم ، ولو أنّ إنسانًا نام في الطّريق لخشي عليه من أذى مانهى عنه ﷺ فما أرأفه بأمّته .

١-البيتان للأفوه الأودي ؛ ومعنى : السراة :جمع سري وهو السيد ومنه على إحدى وجوه التفسير "قد جعل ربك تحتك سريا ".

٢- أخرجه أبو داود (٢٦٠٨).

٣- أخرجه ابن خُزَيْمة (٢٥٤١) وقال الحاكم في المستدرك " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه " كتاب المناسك .

٤- قال الحافظ : التعريس: نزول المسافر آخر الليل للنوم والاستراحة، وقَالَ الْخَطَّابِيّ : التَّعْرِيسُ نُزُول اسْتِرَاحَة لغَيْر إِقَامَة، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَخَصَّهُ بِذَلِكَ الْأَصْمَعِيِّ وَأَطْلَقَ أَبُو زَيْد .

٥- أخرجه أحمد: ٢/٣٣٧ (٨٤٢٣) و"مسلم(٤٩٩٨) ، وأبو داود(٢٥٦٩) والتِّرمذي"(٢٨٥٨).

¢ÖÂÄAǩBØÖäÒÂÄAţäÖÅ3å

عندما تصل بحفظ الله وسلامته اختر لك منزلا ملائما لايكون في بطون الأودية حتى لاتفاجأ بسَيلٍ يأتي من بعيد لم يكن له في الحسبان بال ، ولاتنزل على رؤوس التلال فتكون صيدًا ثمينا للُّصوص ، ولكن خبتا سهلا لمخرجك ومدخلك ، واستطلع المكان استطلاعا جيّدا حتّى لاتتأذّى أو تؤذي فإذا عزمت على النّزول فقل: « أعوذ بكلمات الله التّامات من شرّ ماخلق» .

فعَنْ سَعْد بْن أبي وَقَّاص ، قال : سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةَ تَقُول: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّه ﷺ يَقُول: « مَنْ نَزَلَ مَنْزِلاً . ثُمَّ قال : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ . لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ » [١].

ÅTEŸ3ĞŢzÅHuţäāzDZşşğäzŸÔöäğÅęşÜgÅ3äÀŋ

تستطيب النفس اللهو والترويح ، وربما غرقت في لُجَجِه ، ونسيت ماأوجب الله المحافظةَ عليه ، لاسيما ماكان له في الشّرع أوقات محدودة ، وأزمنة مرصودة ، ومن بين ما يغفل عنه الغافلون اللاّهون أوقات الصّلوات فيُسَوِّفُونَ أداءها في الوقت المحدّد لها شرعًا ، وفي هذا من مخالفة الشرع ماينبغي أن تُزْجَرَ عنه النَّفس الأمَّارة بالسُّوء فإنّ الله قصّ علينا قصة أقوام شهدوا صلاة الجمعة مع النبيّ ﷺ فلما سمعوا أصوات الطبول والغناء في تجارة قادمة من الشام انصرفوا إليها وتركوا ذكر الله فقال تعالى موبِّخاً لهم: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا۟ إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ ۚ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١﴾ ﴾ (الجمعة: ١١) وأنت أيها المؤمن خرجت للفسحة لا للمعصية فكن من الذين ﴿ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ .

فلا تؤخّر عمل النهار إلى الليل ، ولاعمل الليل إلى النهار ، فإنّ الله لايقبل ذلك ، وكن حريصا على تهيئة مكان ليكون مصلًّى لك ولجماعتك، تؤذّنون وتقيمون وتتذاكرون ، حتّى لايدخل العبد تحت قوله ﷺ : « مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ » [٢].

١- أخرجه مالك "الموطأ" (٦٠٥)، وأخرجه أحمد ٣٧٧/٦ ،ومسلم(٧٦/٨) و"التِّرمذي(٣٤٣٧)، و"البُخَارِي" في خلق أفعال العباد (٥٧).

٢- أخرجه أحمد: ٣٥٧/١ (٣٣٦٢) وأبو داود" ٢٨٥٩ ، والتِّرمذيّ" ٢٢٥٦ وقال: هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث الثوري. وحسنه الألباني في السلسة (١٢٧٢) وفي الجامع الصغير (٦١٢٣).

ğäzŸÔöä òz n å ğÄęşÙ

قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ﴿١٠٣﴾ ﴾(النساء:١٠٣)

وعن عَبْد اللَّه بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ : « أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا ، قَالَ: ثُمَّ أَيٌّ ؟ ، قَالَ : ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ ، قَالَ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ ، قَالَ: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي »[١] ، وفي حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : « أمّني جبريل عليه السلام عند البيت مرّتين ، فصلّى بي الظّهر حين زالت الشّمس وكانت قدر الشّراك ، وصلّى بي العصر حين كان ظلّه مثله ، وصلّى بي – يعني المغرب – حين أفطر الصائم ، وصلّى بي العشاء حين غاب الشفق ، وصلّى بي الفجر حين حَرُم الطعام والشراب على الصائم، فلما كان الغد صلّى بي الظّهر حين كان ظلّه مثله ، وصلّى بي العصر حين كان ظلّه مثليه، وصلّى بي المغرب حين أفطر الصّائم ، وصلّى بي العشاء إلى ثلث اللّيل ، وصلّى بي الفجر فأسفر ، ثم التفت إليّ فقال : يا محمد هذا وقت الأنبياء من قبلك ، والوقت ما بين هذين الوقتين . رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي [٢].

ÀDzÀöägŸ ò ǨęşÙ:

الفجر : فجران : كاذب وصادق، أمّا الكاذب فلا تلتفت إليه ويأتي خطّاً أبيضا عموديّا ، وَهُوَ الَّذِي تُسَمِّيهِ الْعَرَبُ « ذَنَبُ السِّرْحَانِ « فَإِنَّهُ يَظْهَرُ فِي أَعْلَى السَّمَاءِ ثُمَّ يَنْخَفِضُ ، وأما الفجر الصادق فهو أول ظهور ضوء الشمس السابق لها. ثم ينتشر حتى يعمّ الأفق جميعَه، ويصعد إلى السماء منتشراً، وفيه يظهر الخيط الأبيض من الخيط الأسود ويكون أعلى قرص الشمس تحت خطّ الأفق بـ ١٨ درجة تقريباً، حوالي ساعة وعشرين دقيقة بين طلوع الفجر وطلوع الشمس .

ووقت الصّلاة مابين طلوع الفجر إلى أوّل ظهور لقرص الشّمس .

ÀÆŢöägŸ ò ǨęşÙ:

ويبدأ عندما تزول الشّمس عن وسط السّماء ذاهبةً إلى جهة الغروب ، ويمتدّ وقت الظّهر إلى أوّل دخول وقت العصر، ثمّ يدخل الوقت الضّروري للظّهر ، والاختياري للعصر .

١- رواه البخاري (٥٢٧) .

٢- أخرجه أحمد ٣٣٣/١(٣٠٨١) و"أبو داود" ٣٩٣ ، والترمذي (١٥٠) ، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب و"ابن خزيمة" (٣٢٥).

ومعنى: الاختياري أنّك مخيّر في أداء الصلاة في أوّل الوقت ،أووسطه ، أوآخره، بل يستحبّ الإبراد أي صلاة الظّهر آخر وقتها الاختياري إذا اشتدّ حرّ الشّمس ، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ « إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ ، فَأَبْرِدُوا عَنْ الصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » [١].

ومعنى الضّروري : هو فعل الصّلاة خارج الاختياري ، وهو لأصحاب الضّرورات كامرأة كانت حائضا ثم طهُرَتْ وَجَبَ عليها صلاة الظهر ، ومُغْمًى عليه أفاق في الوقت الضّروري تعيّن عليه أداؤها وقت إفاقته .

:ÀIÔĬHöägŸò ĬKęş

ويبدأ عندما يكون ظلّ كلّ شئ مثله – أي أنّ أيَّ جِسْمٍ قائم على الأرض ومتعامداً عليها بحيث يكون الظلّ مساوٍ لطول ذلك الشّيء – ويمتدّ إلى مغيب الشّمس .

: ā À8ţägŸò ĬKęş

يبدأ بعد مغيب جميع قرص الشّمس تحت خط الأفق، ويمتدّ إلى مغيب الشّفق وهو الحمرة المنتشرة في الأفق بعد مغيب الشّمس ، ثم يدخل وقت العشاء ،وبدخوله يدخل ضروري المغرب إلى طلوع الفجر .

:ðÀÎĬHöägŸò ĬKęş

يبدأ بعد مغيب الشّفق الأحمر، واختفاء كلّ إشعاعات الشّمس في السّماء إلى منتصف اللّيل، وبين غروب الشّمس وغروب الشّفق الأحمر حوالي ثمانين دقيقة، وبعد منتصف الليل يدخل ضروري العشاء إلى طلوع الفجر ، لما رواه مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ فِي بَيَانِ أَوَّلِ الْأَوْقَاتِ وَآخِرِهَا وَفِيهِ « فَإِذَا صَلَّيْتُمْ الْعِشَاءَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ » . قَالَ النَّوَوِيّ : مَعْنَاهُ وَقْتٌ لِأَدَائِهَا اخْتِيَارًا ، وَأَمَّا وَقْتُ الْجَوَازِ فَيَمْتَدُّ إِلَى طُلُوعِ الْفَجْرِ ، لِحَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ « إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى » [٢].

١- رواه البخاري (٥٣٤).
٢- فتح الباري (٢/ ٣٥٢) .

ŏÅÊţäşdzÅGÔöäøÅõæÜ ɔŸ3 ĞŢzÅHuţä

كن ذاكرا لله في كلّ أحوالك ، فتكون عبدا مخبتا لله قريبا منه ،إذا اضطررت لسؤاله أجابك ، وإذا ذكرته أعطاك ، ولاتكن من الغافلين، واصطحب معك مصحفا في ترحالك ، وحافظ على أذكار الصّباح والمساء، وأذكار الأحوال من استيقاظ ، ونوم ، وأكل ، وشرب، ولباس وغيرها مما تعايشه يوميا في حياتك تكون بها من ﴿وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا﴾ قال ابن الصّلاح رحمه الله تعالى : من حافظ على أذكار الصباح والمساء كان من الذّاكرين الله كثيرا والذّاكرات .

والأذكار مبسوطة في كتب مطبوعة مفردة من أحسنها كتاب : حصن المسلم ، وهو كتيب يمكنك أن تحمله في جيبك ولا يكلفك الكثير من المال ؛ وهناك مطويات مطبوعة أيضا فاستعن بها على أورادك ، والله الموفق .

بذكـــر الله ترتاح القلـــوب ودنيانـــا بذكراه تطيـــب

ÕQŸgøş õÀÀè Ž Õţőÿ̀ÀÒgÛ

❁ صلاة القصر : إذا عزمت في سفرك على مجاوزة أربعة وثمانين كيلومترا، فيستحب لك قصر الصلاة الرباعية (الظهر، والعصر ، والعشاء) ويبدأ القصر بعد مغادرة المدينة أو القرية التي تسكنها ، أو كنت مقيما فيها أكثر من أربعة أيام إقامة صحيحة .

❁ الجمع بين صلاتي الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء : إذا كنت مسافرًا وأمامك طريق طويل ودخل عليك وقت الظهر يجوز لك أن تجمع الظهر والعصر جمع تقديم أو تأخير في وقت إحداهما ، ولا تؤخرهما حتى يخرج وقتهما .

وكذلك المغرب والعشاء لهما نفس الحكم في الجمع .

❁ يجوز لك المسح على الخفّين، والجوارب ونحوهما، بشرط أن تكون قد لبستهما على طهارة تامّة ، مادام سفرك في غير معصية ، ويصحّ لك المسح عليهما مدّة ثلاثة أيّام بلياليها مالم تصبك جنابة ،فحينئذ يتعيّن نزعهما .

❁ إذا فقدت الماء الصّالح للوضوء أو الغسل ، وضاق عليك وقت الصلاة، فتيمم صعيدًا طيبًا من التّراب الطّاهر، والحجر الظّاهر، ولاتؤخّر الصّلاة عن وقتها فتكون من الآثمين .

❁ والتيمم : ضربة بيديك كلتيهما على الصّعيد الطاهر(التراب أو الحجارة): تمسح بها وجهك ويديك إلى الكوعين (المفصل الذي بين اليد والساعد) وهذا هو الفرض ، فإن زدت ضربة ثانية فهي مندوبة وتمسح بها يديك إلى المرفقين ، وإن اقتصرت على الأولى أجزأك.

❁ اصطحب معك بوصلةً تعرف بها القبلة إن لم تكن من أهل المعرفة بالجهات ، وإلاّ فاسأل أقرب النّاس إليك في المنطقة من المسلمين المصلّين، فإن لم تجد واجتهدت وصليت ، ثمّ عرفت الجهة الصّحيحة بعد ذلك فلا تُعِد صلاتك.

ǴŸ ǵ ÀäõǎŽ øÅÛ ǹ ÜşÀ◙ʌǽÅ Ţ

لاتكون الرّحلات دائما كما يريد الإنسان ويحبّ، فقد تعترضه أخطار ومحاذير ينبغي أن يكون على علم بها ومن تلك الأشياء :

:ɗŋ ȍ øØ◙ ǵ Ø◙ ǹ

❁ الحيوانات وذوات السموم: فاحذر من إدخال يدك في أي جُحْرٍ ، لأنَّ الجحور مأوى للأفاعي والعقارب .

❁ لا تتبوّل داخل الجُحور ، فربّما خرج عليك ما يؤذيك ، وفي التبول فيها نهي نبوي .

❁ لا تسكب ماءً حارّاً داخله ، فقد تصادف حيوانًا أو حشرةً مؤذية تهاجمك ولم تعمل لها حساب ؛ وإذا رميت الماء الحارّ في العرّاء فسمّ الله حتّى لاتُؤذى من قِبَلِ الجنّ .

❁ لا تُخْرِجِ الضبّ باستخدام عادم السّيارة ، فطعمُه لايستساغ وقد تتعرّض للتّسمم بعد أكله.

❁ إذا أردت أن تنام فأطفئ النّار والجمر، واحذر من سكب الماء على النّار دون تسمية.

❁ احذر من النّوم قبل إطفاء النّار.

❁ لا تأخذ من الحطب إلاّ اليابس ، كي تَنْعَمَ بنارٍ قليلةِ الدّخان ، وتبقى الأشجار للأجيال من بعدنا، ولاتكن من المسرفين .

❁ احذر النّوم في بطون الأودية والشّعاب ، فقد تسيل في موقع آخر ، وتصلك دون أن تدري.

❁ احذر النوم قرب الأشجار والأحجار والجحور ، لأنها لا تخلو من الحيوانات الليلية.

❁ لا تطلق الرّصاص دون تسمية ، سواء كان ذلك على الهواء أو على أي طائر

أو حيوان.

❁ لا تقم بالصّيد ليلا ،فلعلّك تصيب إنسانا بريئا ، أو حيوانا تائها .

❁ لاتذهب للصيد قبل إتقان الرماية .

❁ لاتترك البندقية محشوة بالرّصاص إلا عند الحاجة فقط.

❁ احذر من تركِ بقايا الطعام قرب مكان نومك ، فمعظم الحيوانات تجذبها رائحة الطّعام .

❁ احذر من وضع المخلفات ،وقضاء الحاجة في المواطن التي يلعنك بسببها الناس وهي : موارد النّاس، مياههم ، وظلال الأشجار ، والطرق .

❁ إذا غادرت المكان فاتركه نظيفا كما وجدته ، وإن استطعت أن تغرس فيه شجرا فافعل.

❁ احذر الوقوف على مقربة من الدّحول[1] والحفر العميقة من آبار وغيرها ، فقد تنهار بك الأرض وتقع .

❁ احذر الاقتراب من الأفاعي الخطرة عندما تراها مستعدّة للدّفاع عن نفسها.

❁ احذر أثناء ضرب الأفعى بالعصا ، فهناك نوع منها خطر جدّا ، ويملك سرعة مذهلة في تسلّق عصاك ، ولدغك بلمح البصر ، وقد توفي كثيرون بهذه الطريقة.

❁ احذر الاقتراب من جحر القرطة ، فهي تهاجم الإنسان عندما تخاف على نفسها أو صغارها .

❁ احذر الاقتراب من الورل عندما ينفخ بطنه ورقبته ، فهو أسرع منك وعضته لاتطاق .

❁ احذر من الكلب والثّعلب إذا رأيته هزيلا ، وفي جلده بقعا متناثرة بدون شعر.

١- الدحول : جمع دحل وهي تجاويف تكون في قاع الأرض .

❁ احذر من طرد الثعالب في الصحراء ، فهي مراوغة ماهرة ، وقد توقعك في مهالك لم تتوقعها .

❁ قد تصادف في المكان الذي تنزله موطنا للجنّ فعليك بالتالي : اقرأ آية الكرسي لحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مع الشّيطان إذ أخبره أنّ آية الكرسي حصن لبني آدم من الشّيطان وذريّته[1]، وأذّن كأذان الصّلاة، لأنّ الشّيطان يفرّ من الأذان كما جاء في حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وغيره [2].

❁ ارحل من المكان ، عندما تتعرض للمواقف التالية :

- إذا سمعت مناديا قريبًا منك ولا تراه .

- إذا رأيت أضواء من نار أو غيرها أمامك ، يتغير مكانها أو تختفي.
- إذا تعرضت للرّجم بالحجارة من مصادر لاتراها .

- عندما تفوتك صلاة الصبح في ذلك المكان أكثر من مرّة ، فإن الشيطان قد حضر في ذلك المكان ، فارحل عنه.

gåÀG3 ÕQÝgøÖĦΘ Z Ɇõ

المتاجرة مع الله لاتفوت الصالحين حتى في لهوهم ولعبهم ، فإنّ النّيّات تَقْلِبُ المباحات إلى طاعات ،وبإمكانك في رحلتك من النظر في ملكوت الأرض والسموات ، والتفكر في خلق الله ، فتُرَبَّي فيك الهيبةُ والخشيةُ من جلال الله وعظيم سلطانه، ويُغْرَسُ في قلبك حبّ البديع لما ترى من آثار صنعته ، فإذا بك تقول : ﴿ مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ ﴾.

خروجك مع الأهل أو الأصدقاء وإدخال السرور عليهم، وتنفيس همومهم، وكسر رتابة حياتهم اليومية ، منقبة عظيمة لايفعلها إلاّ السّادة العظماء ، فكن عظيما في رحلتك ، يتمثلون فيك قول الشاعر :

لولا المشَقَّةُ سَادَ النَّاسُ كلُّهُم الجـود يُفْقِـرُ والإقـدامُ قَتَّـالُ

١- والحديث في البخاري (٢٣١١) ،ومن حديث أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ عند أحمد ٥/٤٢٣(٢٣٩٩٠) والتِّرْمِذِيّ ٢٨٨٠ ، ومن حديث أبي بن كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أخرجه النَّسَائِي، في "عمل اليوم والليلة" ٩٦٠.
٢- رواه مسلم (٨٨٣). ومالك في الموطأ (١٥٢)..

ولاتكن كَلاًّ عليهم ، ثقيلا في صحبتهم، يَتمثَّلون فيك قول الشاعر:

قل للثَّقيل ابن الثقيل ابن الثقيلة ضاقت من ثَقْلاَئِك الأرض الثقيلـة

ÕæÀHù ò ¡ õ ø À Æ Q ò ä Ž Õ Q Ÿ g ø ò À P

المرء على دين خليله ، والطيور تقع على أشكالها، والسفر يُسْفِرُ عن أحوال الرّجال، فاختر رفيق دربِكَ في رِحْلَتَيْكَ القصيرةِ في الدنيا ، والطويلَة إلى الآخرة، والمرء بفطرته التي فطرها عليه الباري يحبّ صحبة النّاس ومخالطتهم ، ومن ثمّ تعيّن على العاقل اختيار الصّحبة حتّى في أوقات التّرويح عن النّفس ، إذ لا معنى لرحلة تُرِيدُ منها الرّاحة والاستجمام فتصحب معك أشخاصا ينكدّون عليك بهجتك ، ويحولون سرورك إلى تعب وشرور .

اختر صاحبًا يعينك على الخير، ويذكّرك بالطّاعة والبرّ، وإذا كنت في الأمر المباح، انشرح قلبك واستراح ، وإياك وأصحاب الأمزجة المتقلبة، والأخلاق المتندية ، فإنهم يخذلونك وقت الجدّ ، ويتعبونك وقت الرّاحة والسّعد، ورحلتك موفقة إن شاء الله تعالى.

فإذا كانت رحلتك إلى الصيد فتابع أحكام الصيد ، وآدابه ، وأشعارًا في ذلك ، وقصصا للصائدين، وإرشادات وطُرفا فهيا بنا لنصطاد على بصيرة من ديننا .

î ÌÄÖţä
ãäåŭş ȳÀȯ ģÛÆÆÔöä

:ÆÆÔöä Ƶ ΛÀĂȟk

ĞßõÆÆÔöä: هو مصدر صاد يصيد صيداً ، ثم أُطلق الصيد على المصيدِ نفسه، تسمية للمفعول بالمصدر كقوله تعالى : ﴿ لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ (المائدة : ٩٥).

أي المصيد ، واستخدم ذلك في أكثر من موضع في القرآن . ومعناه ، أي الصيد في اللغة : هو الاقتدار على ما كان ممتنعاً ولا مالك له[١].

والقنص كلمة هي بمعنى الصيد حيث يقال قنص الصيد يقنصه قنصا وقنصا ، أي صاده ، والقنيص ، والقناص ، والقانص الصائد .

ʂ3ÀÌ ÆÆÔöäş: قَالَ ابْنُ عَرَفَةَ: أَخْذُ مُبَاحٍ أَكْلُهُ غَيْرَ مَقْدُورٍ عَلَيْهِ مِنْ وَحْشِ طَيْرٍ أَوْ بَرٍّ أَوْ حَيَوَانِ بَحْرٍ بِقَصْدٍ أَيْ نِيَّةِ الِاصْطِيَادِ[٢].

ĞÆŸŁÅ ƨ ä Ž ãÀĂȟöäÆA3 ÆÆÔöä

كانت العرب أمة متبدية تعيش في جزيرتها عيش الإملاق، ومن طبيعة أهل الوبر إذا أملقوا أن يعيشوا على الصيد ، وأن يتخذوا من الحيوان مادة حياتهم الأولى ، فمنه يقتاتون إذا عضّهم الجوع، وبعظمه يصطلون إذا مسّهم البرد، وبدهنه يستنيرون إذا أظلم عليهم الليل ، وخبروا الصحراء وخبرتهم ، فعرفوا نباتها ، وأطيارها ، وأشجارها، ووحشيها ، وإنسيها .

ولم يكن الصيد عندهم وسيلة من وسائل الرزق فحسب ، بل كان أيضا متعة من متع النفس ، وضربا من ضروب الحرب في أيام السلم ، وشعرهم طافح بأخبار الصيد ، حتى غدت المعارك التي تدور بين القانصين والنّعائم، والصائد وطرائده، وبين الكلاب والحمر الوحشية ، والتبكير للصيد قبل انتشاره من أوكاره ركنا من

١- انظر المصباح المنير ، ص ١٣٥ ، مادة (صيد) ، وانظر كتاب أحكام الذبائح في الإسلام للدكتور محمد أبو فارس ، ص ٧٤ .

٢- شرح حدود ابن عرفة(٢٩٤/١) .

أركان قصائدهم ومعلقاتهم فهذا امرؤ القيس يصف رحلته للصيد على الرغم من عراقته في الملك، وأصالته في المجد فيقول في معلقته المشهورة :

وقد أغتَـــدي والطّيـــرُ في وُكُنَاتِـــها ... بمُنجَـــرِدٍ قَيْـــدِ الأوابِـــدِ هَيْكَـــلِ
مِكَـــرٍّ مِفـــرٍّ مُقْبِـــلٍ مُدْبِـــرٍ مَعاً ... كَجُلْمُودِ صَخْرٍ حَطَّهُ السَّيْلُ مِنْ عَلِ
كـــأنّ دِمـــاءَ الهادِيَـــاتِ بِنَحْـــرِهِ ... عُصـــارَةُ حِنَّـــاءٍ بِشَيْـــبٍ مُـــرَجَّلِ
فَعَـــنَّ لَنَـــا سِـــرْبٌ كَـــأَنَّ نِعَاجَهُ ... عَـــذَارَى دَوَارٍ في مُـــلاءٍ مُـــذَيَّلِ
فَأَدْبَـــرْنَ كَالجِـــزْعِ المُفَصَّـــلِ بَيْنَـــهُ ... بِجِيْـــدٍ مُعِـــمٍّ في العَشِيـــرَةِ مُخْـــوَلِ
فأَلْحَقَنَـــا بالهَـــادِيـــاتِ وَدُونَـــهُ ... جواحِـــرُها فـــي صَـــرَّةٍ لَـــمْ تَزَيَّـــلِ
فَعَـــادَى عِـــداءً بَيْـــنَ ثَـــوْرٍ ونَعْجَـــةٍ ... دِرَاكـــاً ولَـــمْ يَنْضَـــحْ بِمَاءٍ فَيُغْسَلِ
فظَلَّ طُهَـــاةُ اللَّحْمِ مـــا بَيْنَ مُنْضِجٍ ... صَفِيـــفَ شِـــواءٍ أَوْ قَـــدِيرٍ مُعَجَّلِ

وبالجملة فإن الصيد كان يستهوي الصغار والكبار من أهل الفاقة والأغنياء ، فقد ذكر أهل السير أنّ حمزة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان صاحب صقور يصيد بها وكان « إسلامه عند منصرفه من رحلة صيد وعلى يده صقر ».

ولاهتمام الناس بالصيد قديمًا ، عمدوا إلى تدريب الطيور الصّائدة.

فإذا كان الفرس هم أول من ضَرَّى البُزَاةَ[1]، وكان الروم أوّل من اصطاد بالشَّاهين والعُقَاب[2]، فإنّ العرب هم أوّل من ضرَّى الصقور واصطاد بها، حيث إن الحارث ابن معاوية بن ثور بن كندة كان يصيد العصافير وقد نصب بها الشباك فعلق بها عصفور فانقضّ عليه صقر فأكله وعَلِقَ هو الآخر بالشبكة ، فأخذه وأوكل به من يدربه ويسوسه وذات يوم كان على كتفه فرأى حمامة فطار إليها وأخذها وأكلها، فازداد به تعلقا ودربه أيما تدريب وصار يصطاد به الطّيور والأرانب ، واتخذته العرب من بعده .

١- ضرى : بمعنى عوده ودربه على الشيء .
والبزاة : جمع "باز " الطائر الجارح المعروف . وهو خفيف الجناح، سريع الطيران، وهو من أشرف الطيور الجوارح وأحرصها على طلب صيده.

٢- والعقاب من أسرع الطير طيراناً؛ فقد حكي أن عقاباً حملت كف عبد الرحمن بن عتاب بن أسيد المسمى بيعسوب قريش المقتول يوم الجمل بالكوفة؛ فألقتها بمكة فأخذت فوجد بها حلقة فعرف أنها كفه؛ وأرخ ذلك الوقت فتبين أنها ألقتها يوم الجمل الذي قتل فيه .(صبح الأعشى).

ومن هنا قال الجاحظ: إنّ الباز أعجميّ ، والصقر عربي [١].

ȳ¥è qä Ž ÆÊÔöä

جاء الإسلام برسالته الشاملة لشؤون الحياة ، ونزل في بيئة عربية يقتات جزء كبير من أهلها على ماتصطاده رماحهم وطيورهم وكلابهم ، ودخل العرب في الإسلام وبدؤوا يبنون حياتهم الجديدة على نوره وهديه ولم يكن بِدْعاً أن يسألوا رسولهم ﷺ عن الصّيد وأحكامه ، والطّعام وحلاله وحرامه خشية أن يقعوا في المحظور أو يتجاوزوا حدود الشرع المحكم ، فهذا عديّ بن حاتم الطائي المشهور رضي الله عنه يقول: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله ، إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي وَأُسَمِّي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَسَمَّيْتَ، فَأَخَذَ فَقَتَلَ فَأَكَلَ ، فَلاَ تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِه ، قُلْتُ : إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي أَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ، لاَ أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ ، فَقَالَ : لاَ تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِه ، وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ؟ فَقَالَ : إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، وَإِذَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ ، فَقَتَلَ ، فَإِنَّهُ وَقِيذٌ ، فَلاَ تَأْكُلْ » [٢].

وقال ابن جبير : نزل قوله تعالى : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾ ﴾ (المائدة: ٤) في عدي بن حاتم وزيد الخير قالا : يا رسول الله ، إنا نصيد بالكلاب والبزاة، وإن كلاب آل درع وآل أبي حورية ، لتأخذ البقر والحمر ، والظباء، والضب ، فمنه ما ندرك ذكاته ، ومنه ما يقتل فلا ندرك ذكاته ، وقد حرّم الله الميتة ، فماذا يحلّ لنا منها ؟ فنزلت [٣].

ولايزال الصّيد أو القنص «من ألوان اللّهو التي يحرص عليها الكثيرون، ويستمتعون بها ، وخصوصا في بلاد الخليج ، الذي هو متعة الكثيرين من شيوخ الخليج وأمرائه وسَرَاته ، بل حتّى من عامّتهم اليوم ، فتراهم يترقّبون مواسمه بحرارة وشوق ، ويعدّون له العدّة ، ويأخذون له الأسباب من الزّاد والماء ومحرّكات الكهرباء ، والخيام والفرش والأغطية والأسلحة والطّيور والسّيارات وغيرها ، وكأنّما يتهيّأون لمعركة جهادية!! ولعلّ هذا ماجعل بعض العلماء يفتون بكراهية هذا ؛ وربما بتحريمه،لما فيه

١-انظر كتاب الحيوان للجاحظ (٤٧٨/٦) وماقبلها ملخصا من كتاب الصيد للدكتور عبد الرحمان رأفت الباشا رحمه الله تعالى (٢٥-٢٦).

٢- "أحمد"٢٥٦/٤(١٨٤٣٤) و"البُخَارِي"٥٤/١(١٧٥) و"مسلم"٥٦/٦(٥٠١٢).

٣- البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي (٣٩٥/٤) .

من إسراف ملحوظ »[١].

ÜnŸèqäƷΛÀÎQöä Ž ÆÆÊöä

لقد عنيت الشّريعة الإسلامية بالصّيد وأحكامه ، وتكلّم القرءان الكريم عن الصّيد وأنواعه ، وبين النبي ﷺ ما حلّ منه وما حرم ، كما اهتم به الفقه الإسلامي بكل مدارسه ومذاهبه ، وجعل له الفقهاء في كتبهم بابا أو كتابا ، يبحث أحكامه ، ويبين حلاله وحرامه ، ويُقَّعد لشَوَارِده ، ويضبط مصادره وموارده ، ولما كان الكثير من صيد البر مستطاب اللّحم ، ممتنع عن القبض لعدم استئناسه ، لم يشترط الإسلام فيه ما اشترطه في الأنعام والدواجن المسّأنسة من قطع الحلقوم ، وطعن النحر ، وإنما اكتفى في تذكيتها بما يسهل على الإنسان فعله من إرسال الجوارح ، وإطلاق السهام والرصاص ونحوهما ، كل ذلك تخفيفًا على الإنسان ، وإتمامًا للنعمة .

CÀÒöä jäðÀÕöä Ž ÆÆÔöä

تكلم القرءان عن الصيد وقسَّمه إلى قسمين: صيد البر، وصيد البحر .
أما صيد البحر فهو حلال للمُحرم والحلال ، وكيفما صِدْتَهُ ، وأمره بيّن واضح بقوله تعالى: ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ﴾ (المائدة: ٩٦) .

وأما صيد البرّ فحوله الكلام ، فتعيّن علينا تجلية الأحكام، فنقول بعد توفيق الحكيم العلاّم :

ðÀŸÕÀöäÆA3 ÆÆÔöä lÒgzŁÀn

:ȳÀÒgÏĞQ¥QÆÆÔŸö

äòsjä : الإباحة ، وقد يكون واجباً إذا كان لا يمكنه الإنفاق على عياله إلاّ منه، وهذا ثابت بالكتاب والسنة ، والإجماع ؛ فمن الكتاب قوله تعالى : ﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ ﴾ وأمّا السُّنة فوردت أحاديث كثيرة مشتهرة منها حديث عدي بن حاتم ، وأبي ثعلبة الخشني ، المتفق عليهما وسيأتي ذكر بعضها إن شاء الله تعالى .

١- فقه اللهو والترويح للقرضاوي(١٣٥) بتصرف يسير .

وقد قام الإجماع على إباحة الصيد[١]؛ وهذا الحكم هو الأصل ؛ فالأصل في الصيد أنه مباح لدفع الحاجة ، والانتفاع بلحمه ، ويدلّ عليه قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ (البقرة: ٢٩) قال الإمام الشوكاني عند هذه الآية: (وفيه دليل أنّ الأصل في الأشياء المخلوقة الإباحة ، حتى يقوم دليل على النقل عن هذا الأصل ، ولا فرق بين الحيوانات وغيرها مما ينتفع به من غير ضرر ، وفي التأكيد بقوله تعالى : ﴿جَمِيعًا﴾ أقوى دلالة على هذا) وقوله تعالى : ﴿ خَلَقَ لَكُم ﴾ معناه: من أجلكم ، كما قاله جماعة من السلف [٢].

ÅÌžõã Ɔ : الكراهة . وذلك إذا كان القصد منه التّلهّي به والمفاخرة ، ولأنه والحالة هذه يشغل الإنسان عما هو أنفع منه من الأعمال الدينية والدنيوية، ثم هو يضيع الأوقات ويأخذ بعقل المشتغل به ، حتى يشغف به ، ومن ثَمَّ يلهيه عن الواجبات ، ويدلّ لذلك قوله ﷺ : « من بدا جفا ، ومن تبع الصيد غفل » [٣].

ÒõÅÌžõã : التحريم ؛ ويحرم الصيد في حالتين :

الأولى : إذا ترتب عليه ظلم للناس بالعدوان على زروعهم ، وبساتينهم وأموالهم وأراضيهم ، وممتلكاتهم ؛ لأن ذلك من الاعتداء على أموال الغير ؛ ولأن المقاصد لها أحكام الوسائل .

الثانية : إذا كان الصيد في الحرم، أو في حال التلبس بالإحرام ؛ أما الصيد في الحرم فلقوله تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا ﴾ (العنكبوت: ٦٧)، ولقوله ﷺ: « ولا ينفَّر صيدها » [٤] أي مكة وَحَرَمُهَا، وتنفير الصيد : إزعاجه عن موضعه، وتهييجه. فالنهي عن الصيد يكون من باب أوْلى في الحرمة .

أما تحريم الصيد في حال الإحرام فلقوله تعالى : ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ﴾ (المائدة: ٩٦) وقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ (المائدة: ٩٥).

١- انظر كشف المفتاح (١٨٥/٥) ،والمغني (٢٥٧/١٣).
٢- فتح القدير للشوكاني (٦/١) .
٣- أخرجه أبوداود (٢٧٨٨) ، والترمذي في كتاب الفتن بدون تسمية رقم (٢٢٩٢) ، والنسائي كتاب الصيد(٤٧٨٨) وحسنه الألباني في السلسة الصحيحة (١٢٧٢) .
٤- رواه البخاري رقم (١٢٦٢).

وهناك شروط في الصائد ، وأخرى في المصاد به، وثالثة في المَصِيدِ ، لابدَّ من توفّرِها :

Æ■əÅ@öä r ş À ì

١- أن ينوي أنه يريد الاصطياد والاستفادة منه « لأنّ الأعمال بالنيات ».

٢- وأن يسمي حال الإرسال فإن ترك التسمية عامداً لم يؤكل مصيده بخلاف النسيان، وأن يسمي وقت الرّمي لاوقت تعبئة السّلاح، لقوله ﷺ : « إذا أرسلت سهمك وذكرت اسم الله عليه ... » والواو تقتضي الاشتراك والاجتماع في الزّمن .

وهل يشترط التّسمية عند نصب الحديـدة ونحو ذلك ؟ .

نعم يشترط ذلك لأنّه لابدّ من إرادة القصد فما دام أنّه قاصدٌ الصّيدَ فإنه يشترط لذلك التّسمية[١] .

٣- وأن يكون مسلماً أو كتابيًا ، وهذا خاصّ بصيد البرّ، وأمّا صيد البحر فإنّه جائز لكلّ أحد .وصيد الكتابي قال به جمهور الفقهاء من الشافعية والحنابلة والمالكية والحنفية يرون حل صيد الكتابي ونقل هذا عن عطاء والليث والثوري والأوزاعي وحجّتهم في ذلك أنّ الإرسال والرّمي بمنزلة التّذكيّة .

٤- وأن يكون عاقلاً فالمجنون والسكران لا يصحّ منهما .

٥- أن لايكون محرمًا بالحج أو العمرة ، ولايستثنى من التّحريم إلاّ ما تناوله الحديث وهو» الغراب والحَدَأَة والفأرة والعقرب والكلب العقور» وما ألحقه الأئمة بها .

٦- ألاّيكون عابثًا بالصّيد ، فيزهق أرواحًا لايستفيد منها ، وكم جنى كثير من الناس على البيئة ، فاصطادوا للعبث وقتلوا كل ما كان في مرماهم ،وقد جاء في حديث عَبْد اللَّه ابْن عَمْرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَرْفَعُهُ قَالَ : « مَنْ قَتَلَ عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا سَأَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَة، قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّه فَمَا حَقُّهَا ؟ قَالَ: « حَقُّهَا أَنْ تَذْبَحَهَا فَتَأْكُلَهَا وَلَا تَقْطَعْ رَأْسَهَا فَيُرْمَى بِهَا» [٢] رواه أحمد والنسائي وضعفه الألباني.

١- توجيه وتنبيه لهواة الصيد ومحبيه للدكتور عبدالله بن محمد الطيار(١٩-٢٠).

٢- " أحمد" ١٦٦/٢(٦٥٥٠) و"الدارمي"(١٩٧٨) والنَّسائي(٢٠٦/٧) ، والحاكم وقال صحيح الإسناد ووافقه الذهبي (٢٣٣/٤)، غير أن ابن القطان أعله بصهيب مولى ابن عامر . وانظر حديث رقم : ٥٧٥٠ في ضعيف الجامع .

¢ãåÌ©¢ã Ž îşÀì

– يشترط في المصاد به: إذا كان حيواناً :

١– أن يكون عُلِّم بالفعل، لقوله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ (المائدة: ٤) أي: معلّمين الاصطياد ، والمراد بالجارح : إمّا الجارح حقيقة بنابه أو مخلبه ، أو الجارح بمعنى : الكاسب وهو الصّائد المتكسِّب بنفسه .

ومن الجوارح المعلّمة المعتبرة: العقاب ، والبازي ، والصقر [١]، والشّاهين، والكلب بجميع أنواعه وألوانه، والفهد، والنّمر .

أمّا الأسد فالغالب يصيد لنفسه، والذّئب لايمكن ترويضه «ومن التّعذيب تهذيب الذّيب »، والخنزير لايُصاد به لأنه نجس العين فلا ينتفع به .

وحدّ تعليم الجارح إذا أرسل أطاع، وإذا زجر انزجر، إلا أن يكون طيراً فيكفي فيه الإطاعة عند إرادة الإرسال، ولا يشترط فيه قبول الانزجار بعد الإرسال .

٢– وأن يكون مرسلاً من يد الصّائد، لقول النّبيّ ﷺ : « إذا أرسلت كلبك وسمّيت فكلّ » .

– وأما إذا كان المصاد به سلاحًا : فيشترط فيه أمران :

أن تنفذ الآلة في الجسد بحيث يكون قتلها بالنّفَاذ والخدش ،لا بالثقل ، لحديث عديّ ابن حاتم قال سألت رسول الله ﷺ عن صيد المِعْرَاض فقال: « ما خَرَقَ(خزق) فكُلْ ، وما قتَل بعَرْضِه فلا تأكل» متفق عليه[٢] .

فدلّ على أنّ القتل برصاص البنادق والمسدّسات ونحوها جائز ، لأنها تخرق الجسد وتنفذ فيه أشدّ من نفاذ السّهام .

وأمّا ماورد عند أحمد من حديث : « لاتأكل من البُنْدُقَة إلاّ ماذكّيت « ومارواه البخاري معلّقا من قول ابن عمر رضي الله عنه في المقتولة بالبُنْدُقة : تلك الموقوذة.

فالبندقة هنا هي التي تتخذ من طين فييبس فيرمى بها ، فهي شيء غير البندقية[٣].

١– تكنيه العرب بابي شجاع ،يصيد الظبي والأرنب إضافة إلى الحبارى ونحوها ، تغطى عيناه بالبرقع لكيلا يثب عن يد الصقار لغير حاجة .
٢– أحمد"٤/٢٥٦(١٨٤٣٤) و"البُخَارِي"١/٥٤(١٧٥) و"مسلم"٦/٥٦(٥٠١٢).
٣– فقه اللهو والترويح للقرضاوي (١٣٨).

قال العمروسي المالكي : وأمّا بندق الرّصاص ؛ فهي أقوى من كلّ محدّد فيحلّ بها الصّيد ، قال الشّيخ عبد القادر الفاسي :

وما بِبُنْدُقِ الرَّصَاصِ صَيدَا ... جَوازُ أكلِه قد اسْتُفِيدَا
أفْتَى به والدُنَا الأوَّاهُ ... وانعقدَ الإجْمَاعُ مِنْ فتواه[1]

والأمر الثاني: أن ينوي أثناء رميه تذكيته مع التَسمية عليه.

ÆÆÔtã Ž î ÀQÎÁş

١- أن يكون حيوانا جائز الأكل ولو ظنّ خلافه ، كما لو ظنّه أرنباً مثلاً فأرسل عليه كلبه فإذا هو ظبي.

٢- أن يكون مرئياً ، أو يكون في مكان محصور كغار، أو غيضة عُلِمَ به أو لم يعلم به، أبصره أولا .

٣- ويشترط أن لا يكون له منفذ آخر وإلاّ لم يؤكل ، لأنه إذا خرج من منفذ آخر فلا يُدرى أهو الذي صاده أم آخر .

٤- وأن يكون غير مقدور عليه أي جملة أو في القدرة عليه مشقة ككونه في شاهق جبل، أو على شجرة ، ولا يتوصل إليه إلا بأمر يخاف منه العطب، أو كان في جزيرة كبيرة.

٥- أن يذكيه إذا أدركه وفيه حياة مستقرة ، لحديث عدي بن حاتم رضي الله عنه أنّ النبي ﷺ قال : « إذا أرسلت كلبك فاذكر اسم الله فإن أمسك عليك فأدركته حيّا فاذبحه ، وإن أدركته قد قتل ولم يأكل منه فكله ، فإنّ أَخْذَ الكلبِ ذكاة » رواه أحمد ، والبخاري، ومسلم .

٦- ألا يرميه ثانية إذا اثبته بالرمية الأولى ، فإذا رماه ثانية صار جيفة لأنه كان مقدورا على تذكيته ، وكلّ ماقدرت على تذكيته تذكيه .

وأن يحسن الذبح وليهيأ لذلك شفرة حادة ، حتى لايعذبه ، قال رسول ﷺ: « إنّ الله كتب الإحسان على كلّ شيء ، فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلَةَ ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح ولْيُحِدَّ أحدُكُم شَفْرَتَهُ ، ولْيُرِحْ ذبيحتَهُ »[2] .

وماأصابه سهمك فكله ولو بات بعيدا عنك والحال إن تأكدت أنه سهمك، ولم يكن قد غرق في الماء ، أو بقربه أثر ، لحديث عدي رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا رميت

١- منار السبيل لابن ضويان(٧٢٨) ط/المكتب الإسلامي .
٢- أخرجه أحمد ٤/١٢٣(١٧٢٤٢) و"مسلم"٢/٧٦(٥٠٩٦).

الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين ليس به إلا أثر سهمك، فكل، وإن وجدته غريقاً في الماء فلا تأكل» متفق عليه[١]، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنه : «أنّ رجلاً أتى النّبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله أفتني في سهمي قال: « ما ردَّ عليك سهمك فكل» . قال: وإن تغيَّب عنّي؟ قال: « وإن تغيَّب عنك ، ما لم تجد فيه أثراً غير سهمك أو تجده قد صلّ»[٢] رواه أبو داود [٣]، وعن أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه عن النّبي ﷺ أنه قال: «إذا رميتَ الصّيد فأدركتَه بعد ثلاث وسهمُك فيه فكُلْه ما لم ينْتَن »[٤].

ولأن جرحه بسبب سهمه ، وقد وجد يقينا ولايدفع بشك عارض ، والله أعلم .

Ý Z ðüQţäBÙ‰ÊφqäjäzÆ Σ äÆÆò àz ≠ ÕŁ

نعم إذا صار الحيوان الإنسي كالجمل والثور ونحوهما متوحشًا لا قدرة لصاحبه عليه جاز رميه بسهم ونحوه ، وهو مذهب جمهور العلماء ماعدا المالكية ، وذلك لحديث رافع ابن خَديج قال : « نَدّ لنا بعير فرماه رجل بسهم فحبَسَهُ ، فقال رسول الله ﷺ : « إنّ لهذه البهائم أوَابِد[٥] كأوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به هكذا، وكلوا »[٦].

ȳ¥èqä Ž ş ā ÀĦöäÆA3 ÆÆÔöä ā äå̈ ḍbŋ

كان للعرب قبل الإسلام آداب يتأدّبون بها فأضاف الإسلام لها آدابا فمن تلك الآداب عندهم :

- أن يكون سبيل الصيد الطِّرَاد والمنازلة لاالشباك ، ويُعَافُ عندهم وضع السموم المخدّرة لها، أو أن يسدّ عنها طرق الورود إلى الماء حتى تشرف على الموت .

١- البخاري (باب الصيد إذا غاب عنه يومين أو ثلاثة من كتاب الذبائح والصيد (١١٣/٧) ، ومسلم باب الصيد بالكلاب المعلمة من كتاب الصيد (١٥٣١/٣) .

٢- صل اللحم : أنتن . انظر لسان العرب مادة صلل .

٣- ابوداود باب في الصيد من كتاب الصيد(٩٩/٢-١٠٠) والنسائي كما في المجبتى (١٦٨/٧).

٤- مسلم باب إذا غاب عنه الصيد ثم وجده ، من كتاب الصيد والذبائح (١٥٣٢/٣) ، وأبوداود (١٠٠/٢) ، وأحمد (١٩٤/٤) المسند .

٥- أوابد : جمع آبدة التوحش والنّفرت .....

٦-أحمد: ٤٦٣/٣(١٥٨٩٩) و١٤٢/٤(١٧٤١٥) والبُخَارِي:١٨١/٣(٢٤٨٨) ومسلم: ٧٨/٦ (٥١٣٣).

- كانوا يتهادون لحم الصيد ويفرحون بذلك ولو كان قليلاً.

- طلب الصيد في وقت الغلس فيلتمسون الطرائد وفي عيونها سِنَة الكَرَى فلا تقوى على المقاومة .

- أن تختار له الأيام الغائمة التي لامطر فيها ، لأنّ الضواري تكون أفره في ذلك اليوم ، والطّرائد تكون تطلب المرعى وتداوم عليه .

- نهى الإسلام عن تعذيب الطّريدة[1] وأمر بالإحسان إليها ، ومن هنا حض علماء الصيد القانصين على اتخاذ سكينين حادّتين وثالثة للسّلخ ،فربما انكسرت التي يذبح بها فتكون الأخرى جاهزة وإلاّ صارت جيفة .

: Ζ Ɛ A Σ ä À A A Λ å Á Ì Æ Ÿ 3 Q̄ g Ỳ ö ä ā å ¢ ä ɑ ɲ ş

- أن يقصد بصيده التعبد لله سبحانه وتعالى بذلك فإنّ المباح إذا خرج بنية التعبد لربه صار طاعة يؤجر عليها كما تقدم معنا في آداب الرحلة.

- أن لا يشغله الصيد عن الواجبات التي أوجبها الله عليه فلا يدع أهله وأولاده مدّة يخشى عليهم من الضياع فيها ، وأن يحافظ على الطهارة والصلاة في أوقاتها في جماعة وغير ذلك من الواجبات .

- من الآداب أيضاً اجتناب إيذاء المسلمين وذلك بانتهاك حرمات مزارعهم فلا يجوز له الاصطياد فيها إلاّ بإذنهم وبخاصة إذا علم أنه ممن لا يأذن بالاصطياد في مزرعته.

- ومن الآداب التي ينبغي مراعاتها في الصّائد عدم رفع السّلاح أيّ آلة الصيد في وجه أخيه بحجّة المزاح لعموم النهي عن ذلك فقد قال ﷺ: « لا يُشِر أحدُكُم إلى أخيه بالسّلاح فإنّه لا يدري لعلّ الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من نار »[2] وعند مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: « من أشار إلى أخيه بحديدة فإنّ الملائكة تلعنه حتّى ينتهي وإن كان أخاه لأبيه وأمّه »[3].

- ومن الآداب أيضًا عدم اتخاذ صيد الطيور غرضا أي لمجرد اللّهو واللّعب

١- الطريدة : وتجمع على طرائد وهي ماطردت من صيد وغيره .
٢- رواه البخاري (٦٦٦١) ومسلم (٢٦١٧) .
٣- رواه مسلم (٢٦١٦) .

والعبث فإن هذا منهي عنه فقد قال ﷺ : « لا تتخذوا شيئا فيه الرّوح غَرَضاً »[١] بل لعن رسول الله ﷺ من فعل ذلك فقد روى مسلم عن ابن عمر رضي الله عنهما أنّه مرّ بنفر نصبوا دجاجة يترامونها ، فلمّا رأوا ابن عمر تفرّقوا عنها فقال ابن عمر من فعل هذا ؟ إنّ رسول الله ﷺ لعن من فعل هذا[٢].

– ومن الآداب الشرعية في الصيد عدم الذهاب إليه إلا بعد رضا الأبوين في ذلك فإنّ البعض عافانا الله وإياهم يذهبون من غير رضا الوالدين فإذا منعاه من ذلك حرم عليه الذهاب، لأنّ طاعتهما واجبة والذّهاب إلى الصّيد مباح فكيف يقدِّم المباح على الواجب .

– ومن الأمور التي تحصل بين الناس المفاخرة بالصيد ويجعلونه ديدنهم في مجالسهم مفاخرة ومباهاة ، وكلّ هذا منهيّ عنه فليتّق هؤلاء ربّهم فإنّ المفاخرة وما شابهها أمور محرمة ولا تجوز في ديننا بل هي من عادات الجاهلية «[٣].

وهناك آداب أخرى ، تركناها خشية الإطالة ، فلتنظر في كتب الصيد .

dzÀGΛ ŕ ÀηŞ ÆÆÔöäȳz Σ dbη¢ŸõÜdzÀGΛÀη

يؤكل من صيود البر : الظبي ، والأرنب ، وحمار الوحش ، وبقر الوحش ،وغنم الجبل ، والطير الذي ليس له مِخْلَبٌ ، كالحمام والإوز ، والغُراب الأسود الذي يأكل الزرع لا الجيف ، ولا بأس بالعقعق عند أبي حنيفة ، وقال أبو يوسف يكره .

ولا بأس بالخطاف والقمري والسوداني والزرزور والعصافير والفاختة والهدهد والجراد ، ويحل اللقلق .

ويحرم كل ذي مخلب من الطير ، كالصقر والبازي والنسر والعقاب والباشق والشاهين والحدأة والغراب البقع الذي يأكل الجيف ،والرخمة والبغاث .
وكلّ ذي ناب من السّباع كالأسد والنّمر والفهد والذّئب وغير ذلك [٤].

١– رواه مسلم (٦/٧٣) كتاب الصيد باب النهي عن جر البهائم .
٢– المرجع السابق .
٣– توجيه وتنبيه لهواة الصيد ومحبيه الدكتور عبدالله بن محمد الطيار.
٤– الْمُرَادُ بِذِي مِخْلَبٍ مَا لَهُ مِخْلَبٌ هُوَ سِلَاحٌ وَهُوَ مَفْعَلٌ مِنْ الْخَلْبِ وَهُوَ مَزْقُ الْجِلْدِ وَيُعْلَمُ بِذَلِكَ أَنَّ الْمُرَادَ بِذِي مِخْلَبٍ هُوَ سَبَاعُ الطَّيْرِ لَا كُلُّ مَا لَهُ مِخْلَبٌ .وَهُوَ الظُّفُرُ كَمَا أُرِيدُ فِي ذِي نَابٍ مِنْ سِبَاعِ الْبَهَائِمِ لَا كُلُّ مَا لَهُ نَابٌ انظر تبيين الحقائق للزيلعي (٥/٢٩٤) .

ğÀφãzÆ Σ ãÖÆ g dn¸

لقد فطر الله المخلوقات على طبائع مختلفة تدفع بها عن نفسها عداوة المعتدين، ومن جملة ذلك تلك الحيوانات التي يصطادها الإنسان والحيوان للحيوان ، وجعل صيدها وقفا على من يعرف حبائلها وحيلها ، فلكل صنف احتياط وتدبير وروغان من الباغي عليه ، واحتيال لأمره ، فهو يحتال لمن دونه ليصيده ، ولمن فوقه فيتقيه ويسلم من شره ، وخذ لذلك مثلا لتعرف أيها الصائد إن لم تكن على معرفة بطرق صيدها فلا تضيع وقتك :

فمن ذلك الحبارى جعل الله سلاحها في سُلاَحِها [1]، تحتفظ به في خزانة في جوفها وتعرف أنّ فيه اللّزوجة والزّلق الشيء الكثير ، فإذا رامها الصقر ليصطادها قذفت به عليه فيلتصق بعض ريشه ببعض ، ويتكتّف جناحاه حتى لايستطيع حراكًا ، فتجتمع عليه الحباريات وينتفن ريشه ريشة ريشة حتى يعرى ويموت .

والصقر يعرف ذلك من الحبارى فلا يزال يتقيها ويلقاها عن جنبها ويدخل من تحتها ، ويعلو فوقها حتى تقذف ذرقها ،فإذا قذفته ولم تصبه انقضّ عليها وأخذها، فسبحان من علمهما .

والكلب والذئب يعْلَمَان أنَّ سلاحهما في شدقهما ، والثور والأيل يعلمان أن سلاحهما في قرونهما لاسلاح لهما غيرها، فإذا سقطت قرون الأيّل استتر عن الحيوانات وتحاشى أماكن وجود القانصين إلى أن تنبت قرونه .

والذئب إذا خفي عليه موضع الغنم عوى فتسمعه الكلاب فتسرع نحوه فيأخذ غير جهتها ويكون تحت الريح حتى يأتيها ، وأغلب وقته لمجيئها وقت الصبح لأنّ الكلاب تكون قد تعبت ونامت .

والثعلب كثيرا مايتماوت، وينفخ بطنه ، ويرفع قوائمه حتى يظنّ أنه ميت فإذا قرب منه حيوان آخر وثب عليه وصاده [2].

ولو رحنا نعدد طرائف الحيوان ونذكر نوادر ذكائه، وبدائع حيله ، لطال بنا المقام فلنكتفي بهذه النتف والسلام .

١- انظر منية الصيادين في تعلم الاصطياد واحكامه(٥٢-٥٣) للشيخ محمد عبد اللطيف بن فرشته).
٢- السلاح بالكسر آلات الحرب ، وبالضم :سلح الطائر وذرقه (خرئه) .

ā ÀĤöä òÅŽnÚdnę

:äÀÅöä 8ź DZ Ž ÆÆÔöäÕõ -Č

قال ابن السكيت: الفرا الحمار الوحشي، وجمعه فراء. قالوا: وأصل المثل، أن ثلاثة نفر خرجوا متصيدين، فاصطاد أحدهم أرنباً، والآخر ظبياً، والثالث حماراً، فاستبشر صاحب الأرنب وصاحب الظبي بما نالاه وتطاولا عليه، فقال الثالث: كل الصيد في جوف الفرا. أي هذا الذي رزقت وظفرت به يشتمل على ما عندكما. وذلك أنه ليس مما يصيده الناس أعظم من الحمار الوحشي.

.Æè jäČÁΛÀş Ž ÆÆÔöäUȘǾĠŁõ -č

يضرب مثلاً لمن طلب محالاً.

:¢ÔÔę ÆÆDZÅ3ÚşÆÆÔöä Z əäÀù dnę

❁ مما يحكى في ذلك: أن قيصر ملك الروم أهدى إلى كسرى ملك الفرس عقاباً، وكتب إليه: إنها تعمل أكثر من عمل الصقور؛ فأمر بها كسرى فأرسلت على ظبي فاقتنصته، فأعجبه ما رأى منها فانصرف وجوعها ليصيد بها فوثبت على صبي له فقتله؛ فقال كسرى: إن قيصر قد جعل بيننا وبينه دماً ثائراً بغير جيش، ثم إن كسرى أهدى إلى قيصر نمراً وكتب إليه: أن قد بعثت إليك فهدا يقتل الظباء وأمثالها من الوحش، وكتم ما صنعت العقاب، فأعجب قيصر حسن النمر ووافق صفته ما وصف من الفهد، وغفل عنه فافترس بعض فتيانه فقال: صادنا كسرى [١].

❁ وفي فضل البازي أن أول من صاده من الملوك قسطنطين ملك الروم؛ وذلك أنه مر يوماً بلحف جبل فرأى بازيا يطير ثم نزل على شجرة كثيرة الأغصان كبيرة الشوك، فأعجبته صورته، وراقه حسنه؛ فأمر بأن يصاد له جملة من البزاة، فصيدت له ، وحملت إليه فارتبطها في مجلسه، فعرض لبعضها أيِّمٌ[٢] فوثب عليه فقتله، فقال: هذا ملك يغضبه ما يغضب الملوك ، وكان هناك ثعلب داجن، وهو الذي يُرَبَّى في البيوت، فوثب عليه فما أفلت إلا جريحاً، فقال: هذا ملك جبار لا يحتمل ضيماً،

١-صبح الأعشى (قسم الجوارح ،ونهاية الأرب(١٠/١٨٣). وكتاب الصيد (٢١) .
٢-الأيم : ذكر الأفعى .

ثم مرّ به طائر فكسره[١] ونهش منه؛ فقال: هذا ملك نوعه لما جاع أخذ طعامه بسلطان وقدرة، فحمله على يده وصاد به [٢].

❁ ومما روي عن ولع الفرس بالصيد وحذقهم فيه أنه « كان لبهرام مشوبين – وهو قائد كسرى ابرويز – محظية قد افتتنت بصنوف الآداب فاقترحت عليه حضور الصيد معه شغفا منها به ورغبة في مشاهدة الطرد فأجابها إلى ذلك ، فبينما هي معه إذ عَنَّ لهما سرب ظباء – وكان بهرام من جودة الرّمي على مالم يكن به أحد من الملوك – فقال لهاَ : أراك مشغوفة بالصيد مرتاحة إليه فكيف تحبين أن أرمي هذه الظباء .

فقالت له: أريد أن تجعل ذكورها إناثا وإناثها ذكورا ؛ ففهم مقصودها، وقدر أنها توهّمت عليه العجز عما التمسته منه ، وأنها حاولت أن تظهر نقصه فتَفُتَّ في عضده عند من كان عنده من أهل مملكته.

فقال لها : ماسألت شططا ، ثم رمى التيوس من الظباء فألقى قرونها فصارت كالإناث ، وجعل يرمي كل واحدة من الإناث بسهمين فيثبتهما في موضع القرنين فتعود كأنها تيس»[٣] .

ðbΛÆəÅÔŸõ ğÅŦŒDZʒQõã ŘĦæ

يحرص خبراء الصيد أن يُسَدِّدُوا للصائدين بعض الإرشادات التي هدتهم إليها تجاربهم الطويلة ، منها :

❁ إذا تعرض الصائد لهجوم مفاجئ من قِبَل قطيع من الحيوانات ،ولم يجد لنفسه ملاذا يحتمي به ، فعليه أن يستلقي على الأرض حتى إذا أصبحت الحيوانات قريبا منه قفز في وجهها وصاح بأعلى صوته ، ولوَّح في الهواء بيديه بشدّة ،فلا تلبث أن تجفل منه ، وتنقسم على قسمين، يسير كلّ شطر منها في طريق وينجو بإذن الله تعالى .

❁ إذا فوجئ الصائد بحيوان مفترس فعليه أن يعاجله بطلقات نارية، على أن يحاذر استنفاد جميع ماعنده من الذخيرة دفعة واحدة من غير وعي، وان يحرص

١-فكسره: وقع عليه وصاده .

٢- صبح الأعشى (قسم الجوارح: ٥٧/٢) ،ونهاية الأرب(١٨٨/١٠) ،وكتاب الصيد (٢٠).

٣- الصيد للدكتور عبدالرحمن رأفت باشا (١٦-١٧) .

أشد الحرص على الطلقتين الأخيرتين .

❁ إذا نفد الماء الذي يحمله الصائد ولم يجد ماء في المكان الذي هو فيه فعليه أن يقتفي اثر الحيوانات التي تقصد إلى موارد المياه ، أو أن يحفر في الأماكن المنخفضة من مجاري الأنهار الصغيرة التي تجف في الصيف ، فإنه لايلبث أن يجد مايكفيه من الماء على عمق غير بعيد .

كما أن النباتات شديدة الخضرة تدلّ على أن الماء قريب جدًا .

❁ إذا ضلّ الصائد الطريق وجنّ عليه الليل ،وجب عليه أن يلزم مكانه – لاسيما في أوقات الزوابع الرملية – وأن يوقد النيران حوله حتى يصبح ،ذلك لتكون دليلا لأصحابه عليه ،ولتمنع عنه دُنُوَ الحيوانات المفترسة من جهة أخرى .

❁ اعرف مقاتل الحيوانات ،وهي تختلف أحيانا من حيوان لآخر ، حتى لايبدّد طلقاته سدى ، ولايكون لقمة سائغة للحيوان المفترس .

❁ وأخيرًا لاتنس أذكار الصّباح والمساء ، ولاتغفل عن ذكر ربّ الأرض والسّماء، وصاحبْ جماعة أخيارًا ، ولاتخرج بمفردك للصيد فالنبي ﷺ قال: « الرّاكب شيطان، والراكبان شيطانان ، والثلاثة ركب »[1].

١- انظر بعض هذه التوجيهات في كتاب الصيد للباشا (٢٤٧-٢٤٨) .

ÀTAn]Tt ðÀQeÀæ ÕHÛÔ¤Ü 3DZäÀn
ÆÆÔöägäzŁ dn ŘAõ]Ü

- كتاب الصيد للدكتور عبد الرحمن رأفت الباشا .
- منية الصيادين في تعلم الاصطياد وأحكامه للشيخ محمد بن عبد اللطيف بن فرشته
- أحكام الصيد في الشريعة الدّكتور عبد الله الطريقي .
- الأطعمة وأحكام الصّيد والذّبائح للشيخ الدّكتور صالح الفوزان .
- انتهاز الفرص في الصّيد والقنص حمزة بن عبدالله الناشري .
- حياة الحيوان الكبرى للدميري (كتاب ممتع في بابه).
- دُرّة الخواص في حكم الذَّكاة بالرَّصاص للشّيخ عبد القادر بن بدران الدمشقي.
- توجيه وتنبيه لهواة الصّيد ومحبيه للدكتور عبدالله بن محمد الطيار.

وفي الختام أدعوك أيها الحبيب لتتجول مع أمير الشّعر الجزائري الأمير عبد القادر رحمه الله تعالى في قصيدته الرّائعة الموسومة « بين البدو والحضر» فلتنطلق وفّقك الله تعالى يقول :

يا عاذرا لامرئ قد هَامَ في الحضر ... وعاذلاً لِمُحِبِّ البَدْوِ وَالقَفَرِ
لا تَذْمُنَّ بُيوتاً خَفَّ مَحْمَلُهَا ... وتمدحنَّ بيوتَ الطِّينِ والحَجَرِ
لو كنت تعلم ما في البدوِ تَعْذرني ... لكن جهلتَ وكمْ في الجهلِ من ضَرَرِ
أو كنتَ أصْبَحْتَ في الصَّحْرَاءِ مُرْتَقِيّاً ... بساطَ رَمْلٍ به الحَصْبَاءُ كَالدُّرَرِ
أو جُلْتَ في روضَةٍ قَدْ رَاقَ مَنْظَرُهَا ... بكل لون جميل شيق عطر
تَسْتَنْشِقَنَّ نَسِيماً طاب مُنْتَشَقاً ... يزيد في الروح لم يمرر على قذر
أو كنتَ في صُبْحِ لَيْلٍ هَاجَ هَاتِنُهُ ... علوت في مرقب أو جلت بالنظر
رأيتَ في كلِّ وجهٍ من بَسَائِطِهَا ... سربا من الوحش يرعى أطيب الشجر
فَيَالهَا وقفةً لم تُبْقِ مِنْ حَزَنٍ ... في قلب مضنا ولا كدا لذي ضجر
نُبَاكِرُ الصَّيْدَ أحيانا فَنَبْغَتُهُ ... فالصيد منا مدى الأوقات في ذعر

فكم ظلمنا ظَلِيماً في نَعَامَتِهِ ... وإن يكن طائرا في الجو كالصقر
يومُ الرَّحِيلِ إذا شُدَّتْ هَوَادِجُنَا ... شقائق عمها مزن من المطر
فيها العَذَارَى وفيهَا قدْ جَعَلْنَ كُوًى ... مُرقعات بأحداق من الحور
تمشي الحُدَاةُ لها من خَلْفِهَا زَجَلٌ ... أشهى من الناي والسنطير والوتر
ونحنُ فوقَ جِيَادِ الخيل نَرْكُضُهَا ... شليلها زينة الأكفال والخصر
نطارد الوحش والغزلان نلحقها ... على البعاد وما تنجُو من الضّمر
نروح للحي ليلا بعد ما نزلوا ... منازلا ما بها لطخ من الوضر
ترابها المسكُ بل أنقى وجاد به ... صوبُ الغمائم بالآصالِ والبُكر
نلقى الخيام وقد صفَّتْ بها فغَدَتْ ... مثل السماء زهت بالأنجم الزهر
قال الأُلَى قد مضوا قولا يصدقه ... نقل وعقل وما للحق من غِيَر
الحُسْنُ يظهر في بيتين رونقه ... بيتٍ من الشِّعْرِ أو بَيْتٍ من الشَّعَرِ
أنعامنا إن أتت عند العشيِّ تخل ... أصواتها كدويِّ الرعد بالسحر
سفائنُ البرِّ بل أنجى لراكبها ... سفائن البحر كم فيها من الخطر
لنا المهاري وما للرِّيم سرعتها ... بها وبالخيل نلنا كل مفتخر
فخيلنا دائما للحرب مسرجةً ... من استغاث بنا بَشَّرْهُ بالظَّفَرِ
نحن الملوك فلا تَعْدِلْ بنَا أَحَداً ... وأيُّ عيشٍ لمن قد باتَ في خَفَرِ
لا نحمل الضيم من جار نتركه ... وأ رضَهُ وجميعُ العِزِّ في السّفر
وإن أساء علينا الجارُ عشْرَتَهُ ... نبينُ عنه بلا ضرٍّ ولا ضَرَرِ
نبيت نارُ القِرَى تبدوا لطار قنا ... فيها المُدَاوَاةُ من جُوعٍ ومن خَصَرِ
عدُوُّنَا مالَهُ ملجأٌ ولا وزر ... وعندنا عادياتُ السَّبْقِ والظَّفَرِ
شرابها من حليب ما يخالطه ... ماءٌ وليس حليب النُّوقِ كالبَقَرِ
أموال أعدائنا في كلِّ آونةٍ ... نقضي بقسمتها بالعدل والقدر
ما في البداوة من عيبٍ تُذَمُّ بِهِ ... إلاَّ المروءةُ والإحسانُ بالبِدَرِ
وصحة الجسم فيها غيرُ خافية ... والعيبُ والدَّاء مقصورٌ على الحضر
من لم يمت عندنا بالطَّعن عاشَ مُدىً ... فنحن أطولُ خَلْقِ الله في العُمُرِ

ĞĠCIÀ ą ă

هكذا أيها الحبيب الحاضر في القلب ، الغائب عن العين ، قد تجولنا في رياض الآداب والأحكام ، لنستمتع برحلاتنا الهادفة والبريئة ، ولنتزود من أحكام الشّرع ، وآداب الدين ، فنعيش حياتنا كلّها في جوّ متناسق ، ومتوافق مع مبادئ شرعنا الجميل والجليل ، الذي لم يدعنا في تيه فتصطادنا وحوشُ الهوى ، وتطاردُنا ثعابين الضّلال ، بل متّعنا بسلاح قويّ متى أخذنا به أخذنا بالعزّ الذي لاينفد ، والهدى الذي لايلحقه ضلال ، والصّراط المستقيم ،الذي لايعوج ، فرحلة سعيدة ، وصيد شهي .

فهرس المحتويات

بين يدي الإصدار ٧

مقدمة ٩

إعداد العُدَّة للرِّحلة ١١

اعقلها وتوكل على الله تعالى ١١

كتابة الوصية ١١

صلاة الاستخارة ١٢

دعاء ركوب المسافر ١٢

تأمير واحد على الجماعة ١٣

النّهي عن التَّعْرِيس في الطّرقات ١٣

دعاء المنـزل الذي تنـزله ١٤

مراعاة أوقات الصلوات ووجوب المحافظة عليها ١٤

أوقات دخول الصلوات ١٥

أحكام تهمّك في سفرك ورحلتك ١٨

محاذيــر وأخطار في الرّحلة ١٩

كيف تجعل رحلتك عبادة ٢١

جمال رحلتك في اختيارك لأصحابك ٢٢

المقناص أحكام وآداب ٢٣

تعريف الصيد :..... ٢٣

الصيد في الإسلام ٢٥

الصّيد في التشريع الإسلامي ٢٦

الصيد في القرءان الكريم ٢٦
ماهو حكم الصيد عند الفقهاء ٢٦
شروط الصّائـــد ٢٨
هل يجوز صيد الحيوان الإنسيّ أي المتألّف ؟ ٣١
من آداب الصيد عند العرب وفي الإسلام ٣١
مايباح أكله من لحوم الصيد وما لا يباح ٣٣
من حيل الحيوانات ٣٤
من أمثال العرب ٣٥
من طرائف الصيد وأعاجيب قصصه: ٣٥
بعض التوجيهات للصائدين ٣٦
مراجع أنصحك باقتناء المهمِّ منها إن كنت من هُوَاة الصّيد ٣٨
الخـاتمـة ٤٠